## دنات

## هيئت الإشراف على الإنتخابات أنجزت مهمتها القاضي رمضان: ينبغي منحها صلاحيات رادعة

عدد نواب الدائرة ليصبح مجموع الانفاق نحو

22 مليار لبرة للائحة. ما اربد قوله ايضا، هو

كيف مكن ان يترشح للانتخابات 17 وزيرا من

اعضاء الحكومة للنباية، وهنا ينطبق على هذه

الحالة قول الشاعر: "فيك الخصام وانت الخصم

والحكم". كيف مكن ان نفصل بن عمل الوزير

الادارى وبين عمله النيابي؟ كيف مكن الكلام

عن انتخابات الخارج للمنتشرين على الرغم

من النقل المباشر عبر الهاتف والامكانات التي

وضعت والترتيبات التي اتخذتها وزارتا الخارجية

والداخلية، من دون وجود مندويين مباشرين

لهبئة الاشراف لمراقبة حسن سر الانتخابات،

■ لكن استعبض عن ذلك بوجود السفر او

القنصل في البلد الذي تجرى فيه الانتخابات؟

□ لا يحوز ذلك، لان هيئة الاشراف هيئة

مستقلة تمارس عملها منفردة، ويجب ان

تشرف على سير العملية الانتخابية مباشرة

■ ماذا عن مراقبة الحملات الانتخابية والاعلام

□ كان السؤال المطروح دوما عبر وسائل الاعلام

هو ما الفارق بن الاعلام الانتخابي والاعلان

الانتخابي؟ كلنا يعلم ان بعض وسائل الاعلام

تابعة لجهات سياسية معينة، وتحت ستار

اعلام كانت تمرر اعلانا، ان كان في المقابلات

التلفزيونية مع المرشحين، او في سياق خبر معين

باعتبارها هبئة مستقلة؟

وتراقب ما يجري.

والاعلان الانتخابين؟

انهت هيئة الاشراف على الانتخابات النيابية عملها وفق صلاحياتها التي نص عليها قانون الانتخابات رقم 44 /2017، وتنتهى ولايتها بعد ستة اشهر من اجراء الانتخابات. سجلت ملاحظاتها على العملية الاجرائية، واتخذت القرارات التوجيهية المناسبة والعقوبات في حق وسائل الاعلام المخالفة للقانون، وحفظت حق المرشحين المتضررين اذا رغبوا في تقديم طعون بالنتائج الانفاق الانتخابي في دائرة مثل دائرة الجنوب

لهبئة الاشراف على الانتخابات ملاحظات كثيرة على قانون الانتخاب وسر العملية الانتخابية، وعلى اداء وسائل الاعلام وبعض المرشحين، لاسبما حول الاعلام والاعلان والانفاق الانتخابي. لكنها تقيدت بصلاحياتها الممنوحة بالقانون، ولم تتجاوزها على الرغم من عدم رضاها عن كثير من الامور، وبخاصة انها تضم نخبة من القضاة والموظفين الاداريين المشهود لهم.

استبقت الهيئة اجراء الانتخابات باصدار سلسلة تعاميم وبيانات موجهة الى وسائل الاعلام والمرشحين والناخبين حول كيفية التزام مقتضيات القانون، وتتضمن توضيحا وشرحا لما يجب ان تلتزمه كل جهة. كذلك سجلت كل مخالفات وسائل الاعلام وتلقت الشكاوي من المرشحين، لاسيما حول دفع المال الانتخابي والرشي، واحالتها وفق المقتضى الى المرجع المختص.

استقصت "الامن العام" من عضو الهيئة القاضي عوني رمضان رأيه في عمل هيئة الاشراف، والدور الذي قامت به خلال العملية الانتخابية وما بعدها، واطلعت منه على نتائج عملها وردود الفعل على قراراتها.

■ ما تقييمكم لعمل هيئة الاشراف وملاحظاتكم حول القرارات التي اتخذتها؟

□ بشكل عام كانت الانتخابات مقبولة على الرغم من ان قانون الانتخاب كان احسن الاسوأ. لقد عاني من ثغر كثيرة، ابرزها الصوت التفضيلي الذي وصفه كثيرون بالبدعة. كما عاني من الانفاق الانتخابي غير المقبول اطلاقا، وقد كان اكثر من مرتفع. مثلا، المرشح له الحق في مبلغ 150 مليون ليرة للانفاق زائدا 5 الاف ليرة عن كل ناخب وفق عدد ناخبي الدائرة، اي يبلغ

على وسائل الاعلام، واتخذنا قرارات عقابية في حق الوسائل المخالفة عدا الانذارات التي وجهت اليها. البعض تم تحويله الى محكمة المطبوعات، والبعض الاخر تم تحويل ملفه الى النيابة العامة التمييزية لحصول تشهير او قدح وذم او حض على الكراهية. الثالثة وعدد ناخبها المسحلين نحو 450 الف ناخب، ويبلغ نحو ملياري ليرة "ضرب" 11 وهو

■ لماذا لاحقتم وسائل الاعلام ولم تلاحقوا

بهدف الترويج للمرشح. كانت لدينا رقابة قوية

□ لا صلاحبة لنا علاحقة المرشحين، لكن في امكان المتضرر ملاحقة المرشح الخصم امام المحاكم المختصة، وثمة امكان لتقديم طعن امام المجلس الدستوري.

■ هل من ملاحظات او عقبات اخرى ظهرت

□ من الملاحظات ان القانون الانتخابي جديد ومعقد ولم يستوعبه الموظفون ولا المرشحون كما يجب. كان يجب تدريب الموظفين ورؤساء الاقلام اكثر من ذلك اذ حصلت اخطاء كثيرة. الاهم ان القانون قيّد الناخب باللائحة المقفلة وحرمه الاختيار بين المرشحين من اللوائح المتنافسة وتشكيل لائحته الخاصة. اضافة الى ذلك، هناك موضوع المغلفات التي كانت ترد الى لجان القيد وهي مقفلة ومختومة بالشمع الاحمر، لكن حصل انه خلال نقل المغلفات ينكسر ختم الشمع الاحمر وينفتح المغلف، ما يزرع الشك لدى المرشح والناخب بحصول تلاعب او تزوير بالمغلفات. ممة ايضا نقص في نشر الثقافة الانتخابية، فكان يجب ان يعطى موضوع نشر الثقافة الانتخابية اهمية اكثر مما اعطى، علما ان كل وسيلة اعلامية كانت ملزمة ان تقدم شرحا للثقافة الانتخابية معدل ثلاث ساعات اسبوعيا على الاقل. لكن بعضها لم يلتزم. بالنسبة الى استخدام دور العبادة من صالونات الكنائس والحسينيات كمنابر



عضو هيئة الاشراف على الانتخابات القاضي عوني رمضان.

اعلامية للمرشحين، اصدرنا تعميما اعتبرنا فيه انها غير مشمولة بالمنع، ويستطبع المرشح استخدامها في لقاءاته ومناسباته الانتخابية. اخيرا لاحظنا مخالفة لنص القانون لجهة

■ كيف ستنهى الهيئة عملها؟

□ تنجز الهيئة تقريرا نهائيا يرفع الى كل من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس الحكومة ووزير الداخلية، وكذلك الى المجلس الدستورى للاستناد اليه في حال حصول طعن، يتضمن كل ملاحظات واجراءات الهيئة التي تنتهي ولايتها في تشرين الثاني المقبل وفق القانون.

■ هل نححت النسبة كما بحب؟

□ اعتمدنا القانون النسبى في هذه الانتخابات. لكن ماذا لو توفى لا سمح الله احد النواب المنتخبن؟ القانون الحالي ينص على ان تجرى الانتخابات الفرعبة وفق القانون الاكثرى اي القانون الذي كان معتمدا سابقا، قانون الستين

■ ماهی نصیحتك او اقتراحاتك او ما هو المطلوب لتصحيح الخلل ومعالجة هذه الثغر بناء على التجرية؟

□ انصح بتعديل قانون الانتخاب، وان تعطى هيئة الاشراف الصلاحيات الكاملة، وان تكون مستقلة استقلالا تاما عن وزارة الداخلية. النص القانوني يلزم الهيئة التنسيق مع وزير الداخلية ومواكبة الوزير اعمالها (المادة 9 من القانون).

■ كيف يفترض ان تكون الاستقلالية؟ □ ان تمارس الهيئة كل شيء له علاقة بالعملية الانتخابية، وليس بالضرورة عمليات فرز النتائج واحتساب الاصوات. لكن ان تكون لديها صلاحيات رادعة. علما ان لديها بعض

الصلاحيات لجهة فرض عقوبات تصل الى ستة اشهر سجنا وغرامة من 50 الى 100 مليون لبرة على وسائل الاعلام فقط.

■ هل قمتم مراقبة البيان الحسابي للمرشحين؟ □ ينص القانون على ان على المرشح تقديم بيان حسابي خلال شهر من انتهاء الانتخابات بكل ما انفقه وما دخل البه من دعم مالي لحملته، حتى للمرشح الخاسر وليس الفائز فقط، ويغرم المرشح مليون ليرة عن كل يوم تأخير، ونحن نرتقب تقديم البيانات الحسابية للمرشحين خلال المهلة القانونية للتدقيق فيها.

## انجازات الهيئت

نشر صور المرشحين في الشوارع، بينما يقول

النص انه مفروض على البلديات تأمن اماكن

لنشر الصور، وهذا لم يكن متوافرا، فامتلأت

الشوارع بالصور بشكل عشوائي وبشع.

- وجهت هيئة الاشراف 9 كتب انذار الى وسائل اعلامية لعدم التصريح عن الظهور الاعلامي للمرشحين.
- الموافقة على اكثر من 100 طلب للمرشحين للظهور الاعلامي على تلفزيون لبنان. احيلت 4 شكاوي على النيابة العامة تقدم بها مرشحون او لوائح ضد مرشحين منافسين.
- اصدار 24 بيانا في خصوص التنبيه لالتزام قانون الانتخاب، اخرها التذكير عهلة التقدم بالبيان الحسابي الشامل لجميع المرشحين الفائزين والخاسرين.
- احالة شكاوى عدة على وزارة الداخلية لاجراء المقتضى، منها ما احيل على وزارة المال.
- احالة 14 وسيلة اعلامية على محكمة المطبوعات لمخالفتها الصمت الانتخابي. • توجيه 61 تنبيها الى وسائل الاعلام نتيجة مخالفات للقانون، منها ما يتعلق مخالفات الاعلان عن دعاية انتخابية مستترة.
- توجيه 7 تنبيهات الى وسائل اعلام بسبب مخالفات القدح والذم في حق بعض المرشحين، واحيلت احداها على محكمة المطبوعات.
- منح 235 موافقة لمندوبي وسائل الاعلام لمواكبة الانتخابات والمشاركة في تغطية عمليات
  - منح 4 موافقات لاحد الخبراء لاعلان استطلاع رأي.
- توجيه 18 تنبيها لخبراء ووسائل اعلامية عن بث استطلاعات رأى من دون التقدم من الهيئة لاخذ موافقتها المسبقة لنشر الاستطلاع.
- احالة شكوى على وزارة الداخلية لفرض غرامة مالية على احد خبراء استطلاع الرأى.